



Distr.
GENERAL

A/34/535/Add.1
23 November 1979

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH/FRENCH/
RUSSIAN/SPANISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والثلاثون
البند ١٢ من جدول الأعمال

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تدابير لتحسين حالة جميع الممال المهاجرين
وتأمين حقوق الانسان والكرامة لهم

تقرير الأمين العام

إضافة

المحتويات

الصفحة

	أولاً - موجز الآراء والتعليقات التي قدمتها الدول الأعضاء
٢	البرتغال
٣	جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية
٣	جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية
٣	السنتغال
٤	المكسيك
٤	هندوراس
	ثانياً - موجز الآراء والتعليقات التي قدمتها هيئات الامم المتحدة
٤	مركز النهوض بالمرأة، مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية

أولاً - موجز الآراء والتعليقات التي قدمتها الدول الأعضاء

البرتغال

[الأصل : بالفرنسية]

[٢١ أيلول / سبتمبر ١٩٧٩]

ترى حكومة البرتغال أنه يجب تشجيع وضع الاتفاقية المشار إليها في قرار الجمعية العامة ١٦٣/٢٣ ، وأن هذه الاتفاقية يجب أن تشير إلى الحقوق المذكورة فيما يلي :

(أ) الحقوق المتعلقة بتميز المساواة في الفرص والمعاملة مع العمال الوطنيين للمبلد المضيف ، وخاصة فيما يتعلق بما يلي :

- ' ١ ' مستوى الاجور ؛
- ' ٢ ' أحوال العمل (عدد ساعات العمل ، فترات الاجازات السنوية التي تؤخذ بأجر ، تدابير الأمن والصحة العامة في محل العمل ، الضمان الاجتماعي) ؛
- ' ٣ ' أحوال المعيشة (السكن ، الخدمات الاجتماعية ومؤسسات التعليم والصحة) ؛
- ' ٤ ' توفر امكانية التوجيه والتدريب المهنيين واختيار الوظيفة وفقاً للاستعدادات الشخصية ؛
- ' ٥ ' الحرية النقابية .

(ب) الحقوق المتعلقة بالأسرة ، وبصفة خاصة :

- ' ١ ' تطبيق مبدأ جمع شمل الاسرة بحرية ؛
 - ' ٢ ' الحماية القضائية والاقتصادية والاجتماعية لاسرة المهاجر .
- (ج) الحقوق المتعلقة بالصحة :

' ١ ' حماية العمال المرضى ، سواء كان مرضهم يعزى الى حادث في العمل أو الى سبب آخر ؛

' ٢ ' الوقاية من اصابات المهنة .

(د) الحقوق المتعلقة بضمانات مكان العمل الدائم والأمن القضائي :

- ' ١ ' امكانية الالتجاء الى المحاكم على قدم المساواة مع الوطنيين ؛
- ' ٢ ' اجراءات الدفاع من ناحية الجزاءات القضائية والادارية (تنظيم الطرد) .

جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية

[الأُصل : بالروسية]

[١٧ تشرين الأول / اكتوبر ١٩٧٩]

١ - تعتقد جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية أن صياغة اتفاقية بشأن حقوق العمال المهاجرين هو أمر مستصوب ، وهي مستعدة للاشتراك في اعداد مشروع هذه الاتفاقية .

٢ - وترى جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية أن صياغة مثل هذه الاتفاقية الدولية الشاملة سيعزز تنفيذ مزيد من أهداف ميثاق الامم المتحدة ، الذي ينص على " اشاعة احترام حقوق الانسان والحريات الأساسية ومراعاتها للجميع بلا تمييز بسبب العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين " .

جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية

[الأُصل : بالروسية]

[٢٩ تشرين الأول / اكتوبر ١٩٧٩]

ترى جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية أن قيام هيئات الامم المتحدة بصياغة واعتماد اتفاقية دولية شاملة بشأن حقوق العمال المهاجرين ، سيكون خطوة جديدة ومفيدة نحو تحقيق أهداف ميثاق الامم المتحدة . وأن جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية على استعداد للتعاون مع الدول الاخرى في اعداد مشروع مثل هذه الاتفاقية .

السنغال

[الأُصل : بالفرنسية]

[٢٤ أيلول / سبتمبر ١٩٧٩]

ان حكومة السنغال مستعدة للتعاون مع منظمة الامم المتحدة والوكالات المتخصصة بفرض مساعدة العمال المهاجرين في مجالات الصحة والتعليم والامتيازات الاجتماعية .

المكسيك

[الأصل : بالأسبانية]
[٣٠ تموز/يوليه ١٩٧٩]

- ١ - تستحسن حكومة المكسيك صياغة صك دولي يعالج بصفة خاصة حقوق العمال المهاجرين ، بغض النظر عن وضع الهجرة الذي يكونون عليه في البلد المضيف .
- ٢ - وترى حكومة المكسيك أن العناصر الواردة في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٣/١٩٧٩ هي العناصر التي يمكن ادراجها في الصك الذي يقترح وضعه .

هندوراس

[الأصل : بالأسبانية]
[٢٦ أيلول / سبتمبر ١٩٧٩]

قدمت حكومة هندوراس تقريراً عن توافق التشريع الداخلي لجمهورية هندوراس مع أحكام اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٤٣ (١٩٧٥) .

ثانياً - موجز الآراء والتعليقات التي قدمتها هيئات الأمم المتحدة

فرع النهوض بالمرأة ، مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية

[الأصل : بالانكليزية]
[١ تموز/يوليه ١٩٧٩]

- ١ - ان فرع النهوض بالمرأة على اقتناع راسخ بضرورة وضع اتفاقية عالمية بشأن حقوق العمال المهاجرين .
- ٢ - ويتسم تأثير الهجرة على المرأة بوصفها عاملة مهاجرة وبوصفها أيضاً من أفراد اسرة العامل المهاجر سواء في البلد المضيف أو في بلد المنشأ ، بالتمقيد وبتعدد جوانبه ، فالهجرة تؤثر على حقوق المرأة ومركزها في المجالات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية . ويجب أن يتم تحسين حالتها وحماية مالها من حقوق الانسان ومن الكرامة الانسانية في اطار الهجرة عن طريق نهج متعدد التخصصات ، لا في اطار الاسرة فحسب .

٣ - ومن الضروري أن تركز بعض مواد أى صك دولي بشأن هذا الموضوع ، للطرق والوسائل التي يمكن بها تخفيف أثر الهجرة على المرأة سواء في البلد المضيف أو في بلد المنشأ ، أو أن تتضمن أحكاماً بشأن مثل هذه الطرق والوسائل . وعلى هذا ، فالمرأة المتأثرة بالهجرة ليست هي فقط زوجة العامل المهاجر أو أمه أو بنته بل هي أيضاً العاملة المهاجرة التي تحتاج الى حماية خاصة نظراً الى ما تواجهه من تمييز بسبب الجنس فضلاً عن كونها مهاجرة .
